

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5360 - أخبرني إبراهيم بن الحسن المصيصي قال حدثنا الحجاج بن محمد قال قال بن جريج سمعت نافعاً يحدث أن عبد الله بن عمر كان يقول γ نهى رسول الله α أن يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب